أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قضى بيمين وشاهد

عن ابن عباس «أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قَضَى بِيَمِين وشَاهِدٍ».

[صحيح] [رواه مسلم]

هذا الحديث أصل عند الفقهاء، وقد أفاد أن النبي -عليه الصلاة والسلام- حَكَمَ بيمين المُدعي وشاهد واحد معه على صحة ما ادعى، وذلك إذا تعذر عليه إحضار شاهد آخر، وهذا خاص بالأموال وما في معناها، لكن يجب تقديم الشهادة، فيشهد الشاهد أولًا ثم يحلف المدعي؛ لأنه إذا أتى بشاهد فالنصاب لم يتم، لكن ترجح جانبه؛ لأن اليمين تشرع في جانب أقوى المتداعيين، وقد ذهب إليه جماهير من الصحابة والتابعين والأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد.

معاني الكلمات

قضى بيمين وشاهد أي أنه قضى للمدعي بيمينه مع شاهد واحد، كأنه أقام اليمين مقام شاهد آخر فصار كالشاهدين.

قضى حكم.

بيمين من المدعي.

http://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/64695